

دليل الإجراءات الصحية للتوقيَّ من فيروس كوفيد-19 مؤسسات التربية المختصة











النف هرس

02	لجنة الكتابة
03	مقدمة
04	I- المرض بفيروس الكورونا "كوفيد-19"
05	II ـ دور المتدخلين داخل المركز
05	1- مدير المركز
07	2- الطبيب المشرف على المركز
07	3- المربون
07	4- الأعوان الإداريون والعملة
07	III- التدابير الحاجزة ضد فيروس "كوفيد-19"
08	1- نظافة اليدين
09	2- القواعد الصحية التنفسية
10	3- التباعد الجسدي
10	IV- الإجراءات التنظيمية
10	1- التصرف في الموارد البشرية
10	2- تدابير الوقاية عند الدخول للمركز
11	3- تنظيم الأنشطة داخل المركز
12	4- الإجراءات الوقائية بقاعات الأكل
13	5- نظافة المحيط داخل المركز
14	6- تهوئة المحلات
14	7ـ تفاعل المركز مع المزودين
14	$oldsymbol{ au}$ نقل الأشخاص ذوي الاحتياجات الخصوصية.
	${f VI}$ السلوك الواجب اتباعه في حال اكتشاف شخص يُشتبهُ بإصابته بفيروس ${f VI}$
15	"كوفيد ـ 19" بالمركز
17	الملاحق

لجنة الكتابة

تحت إشراف وزارة الشؤون الاجتماعية، ساهم في كتابة هذا الدليل كل من:

الإدارة العامة لتفقد طب الشغل والسلامة المهنية

الدكتور لطفي المحجوب مدير عام تفقد طبّ الشغل والسلامة المهنيّة

الدكتورة هيام قلوز طبيبة متفقدة للشغل

الدكتورة كوثر القلال طبيبة متفقدة للشغل

الدكتورة هالة الشريف طبيبة متفقدة للشغل

الدكتورة نادية ليليا ملايكي طبيبة متفقدة للشغل

الدكتورة وفاع سجيل طبيبة متفقدة للشغل

الدكتورة إيناس التونسي طبيبة متفقدة للشغل

معهد الصحة والسلامة المهنية

الأستاذ حبيب النوايقي مدير عام معهد الصحة والسلامة المهنية رئيس الجمعية التونسية لطب الشغل

الدكتورة ماجدة بائي مساعدة استشفائية جامعية في طبّ الشغل

الدكتورة سنية الفهري طبيبة شغل

الدكتور محمد الشطي طبيب شغل

الدكتورة ليندا حداد طبيبة متفقدة للشغل

الدكتورة نسرين كمون مساعدة استشفائية جامعية في طبّ الشغل

السيد شكري سلطاني مهندس

السيد سفيان زكري مهندس

الدكتورة درة الصيد طبيبة مقيمة اختصاص طب الشغل

مقدمة

استعدادا للاستئناف الموجه للعمل بمؤسسات التربية المختصة، وجب وضع تدابير وقائية صحية للتوقي من فيروس "كوفيد-19" لحماية العاملين بها والأطفال ذوي الاحتياجات الخصوصية الوافدين عليها.

ولهذا الغرض تم إعداد دليل موجه لمراكز التربية المختصة لمساعدتها على وضع تمشي وقائي إلى غاية نهاية الجائحة، اعتمادا على التوصيات الصادرة عن وزارة الصحة.

كما أنّ الأطباء المتفقدين للشغل ومتفقدي الشغل بوزارة الشؤون الاجتماعية والهياكل المختصة بوزارة الصحة مكلّفون بمراقبة تطبيق هذه الإجراءات الوقائية المنصوص عليها بهذا الدليل.

ملاحظة: التوصيات المذكورة لاحقا، تم إعدادها اعتمادا على المعلومات المتوفرة إلى تاريخ نشر هذا الدليل، ويمكن لهذه التوصيات أن تتطور بحسب تطور المعلومات والمعطيات العلمية حول الفيروس التاجي.

I- المرض بفيروس الكورونا "كوفيد-19":


طرق العدوى:

- تتم العدوى بالفيروس من إنسان إلى آخر عن طريق:
- * تطاير قطيرات محمّلة بالفيروس عند السعال أو العطس،
- * لمس الأشياء والأسطح الملوثة بهذه القطيرات ثم لمس الوجه.
 - * مصافحة أو تقبيل إنسان مصاب.



كورونا المستجد قد يعيش على بعض الأسطح لأيام

سارس-كوف-2، الفيروس المسبب لكوفيد-19 يحتاج إلى مضيف حي ليتكاثر فيه. وقد أظهرت دراسة جديدة، الفترة التي يعيشها الفيروس خارج جسم الإنسان



على النحاس للدة 4 ساعات

على الورق المقوى

لمدة 24 ساعة

على البلاستيك بن ي

بين يومين وثلاثة أيام

على الفولاذ المقاوم للصدأ بين يومين وثلاثة أيام

نشرت هذه الدراسة في مجلة "نيو إنغلاند جورنال أوف ميديسن" وأجراها علماء من مراكز مكافحة الأمراض والوقاية منها (سي دي سي) وجامعتي كاليفورنيا في لوس أنجليس وبرينستون

*استخدم الباحثون البخاخات لنشر الفيروس في الهواء، واكتشفوا من خلال هذه التقنية أن آثارا للفيروس ظهرت على شكل هباء

© AFP

الأعراض:

- تظهر أعراض العدوى بفيروس "كوفيد-19" بعد فترة حضانة تتراوح بين 5 و6 أيام،
 - عادة ما تكون الأعراض السريرية تشبه أعراض الأنفلونزا،
 - الأعراض الأكثر شيوعا هي الحمّى، الصّداع، السّعال وصعوبة التنفس.



- كما يمكن أن يصاب الشخص بوهن أو تعب، آلام بالعضلات والمفاصل، اضطرابات في الجهاز الهضمي ...،

وتزداد خطورة المرض بفيروس كوفيد-19عند المسنين والأشخاص المصابين بأمراض مزمنة (ارتفاع ضغط الدم، أمراض القلب أو داء السكري، الأمراض التنفسية ...)،

كما يمكن أن يكون الشخص حاملا لفيروس "كوفيد-19" ومعديًا قبل أن تبدو عليه العلامات السريرية.

II ـ دور المتدخلين داخل المركز:

1- مدير المركز:

يسهر المدير على حماية كل العاملين بالمركز وكل الأطفال ذوي الاحتياجات الخصوصية وأوليائهم. لذا يتعين عليه تحليل خطر العدوى بفيروس كوفيد-19 ووضع خطة وقائية حسب خصوصية كل مركز (عدد المحلات المتوفرة، الموارد البشرية، طاقة الاستيعاب، الإمكانيات المادية، ...).

وتتمثل مهامه بالخصوص في:

أ- إحداث خلية أزمة أو تنسيق، تتكون من:

- مدير المركز، رئيس،

- مدير الموارد البشرية والمالية،
- الطبيب المشرف على المركز،
 - ممثل عن العملة.

وتتمثل مهام هذه اللجنة بالخصوص في:

- إعداد برنامج وقائى من فيروس "كوفيد-19" خاص بالمركز بالاعتماد على هذا الدليل،
 - السهر على تطبيق الإجراءات الصحية ومراقبتها وتقييمها.

بالتواصل مع العاملين بالمركز والأولياء ومسدي الخدمات والمزودين: يُنصح بالتواصل حول الوضع الوبائي الحالي والاجراءات التنظيمية الجديدة للمركز خلال الجائحة:

مع العاملين بالمركز:

- التنبيه على كل عامل يشكو من أعراض الإصابة بفيروس "كوفيد-19" بعدم مباشرة عمله،
 - الاعلام بإجراءات الوقاية من خطر العدوى والحرص على احترامها،
- تعيين مسؤول مرجعي "كوفيد-19" من بين العملة للحرص على تطبيق الإجراءات الواجب اتباعها حسب البرنامج الوقائي الذي تم وضعه ومتابعة مخزون الحاجيات اللازمة للوقاية وحسن توزيعه،
 - الإعلام بالإجراءات الجديدة لنظام العمل: العمل بالتناوب، تغيير توقيت العمل، ...

مع الأولياء:

إعلام الأولياء بالإجراءات الوقائية والتنظيمية الجديدة التي تم اتخاذها بالمركز

مع المزودين ومسدي الخدمات:

الإعلام حول القواعد الصحية والتدابير الوقائية الواجب احترامها داخل المركز.

ج- تقييم الحاجيات وتوفير الموارد اللازمة (البشرية والمادية والمالية...) لاحترام شروط حفظ الصحة:

- تعيين فريق التنظيف والتطهير،
- توفير الحاجيات: ماء الجافال، مواد التنظيف، محلول مائي كحولي، صابون، مناديل ورقية ذات الاستعمال الواحد لتجفيف الأيدى، سلات للنفايات، أكياس بلاستيكية، قفازات،

مقياس جبيني لقيس حرارة الجسم بالأشعة تحت الحمراء إن أمكن ذلك، كمامات، أقنعة لحماية الوجه (visières).

2- الطبيب المشرف على المركز:

تتمثل مهامه في:

- تقديم النصائح حول إجراءات الوقاية من فيروس"كوفيد-19"،
- الرجوع إلى المواقع المعلوماتية المنشورة على موقع وزارة الصحة حول الإصابة بفيروس "كوفيد-19" والاطلاع على آخر المستجدات والإجراءات الجديدة الواجب اتباعها.
- وضع إجراءات خاصة بكيفية التعامل مع الحالة المشتبه بإصابتها بفيروس "كوفيد-19" سواء من بين عمال المركز أو الأطفال ذوي الاحتياجات الخصوصية.
- تحديد الأطفال ذوي الاحتياجات الخصوصية الحاملين لأمراض مزمنة ويستوجبون مراقبة طبية خاصة.

3- المربون:

- تطبيق التدابير الحاجزة للتوقي من خطر العدوى بفيروس "كوفيد-19"،
- تدريب ومساعدة الأطفال ذوي الاحتياجات الخصوصية على تطبيق التدابير الحاجزة بالاعتماد على الطرق البيداغوجية المناسبة،
 - تحسيس الأولياء على مساعدة أبنائهم على تطبيق التدابير الحاجزة خارج المركز.

4- الأعوان الإداريين والعملة:

- تطبيق الإجراءات الوقائية والتنظيمية التي تم الاتفاق عليها للتوقي من خطر العدوى بفيروس "كوفيد-19"، داخل المركز.

III التدابير الحاجزة ضد فيروس "كوفيد-19":



1- نظافة اليدين:

أ- غسل اليدين بالماء والصابون:

- عند الدخول إلى المركز،
- قبل وبعد تقديم الأكل أو تغيير الثياب أو تنظيف الغرفة،
- عند الانتقال من شخص إلى آخر للقيام بالتمريض أو التدليك أو التقويم أو الفحص،
 - قبل كل استراحة وقبل الأكل والشرب،
 - بعد استعمال الأدوات التي لمسها أشخاص آخرون،
- تذكير العمال بكيفية غسل الأيدي. وتتم عملية الغسل وفقًا للمراحل المحددة بالملحق 1 (الذي يجب تعليقه عند نقاط غسل الأيدي)،
 - عدم ارتداء الخواتم والأساور (فهي خزان للميكروبات وتقلل من فعالية الغسل)،
 - تزويد نقاط غسل اليدين بالصابون بانتظام،
 - وضع على ذمة العمال مناديل ورقية ذات الاستعمال الواحد لتجفيف الأيدي،
- تحسيس الأطفال ذوي الاحتياجات الخصوصية بنظافة الأيدي وكيفية الغسل بالاعتماد
 - على طرق بيداغوجية (أناشيد، صور، أفلام توضيحية، مسرح ...).
 - مرافقة ومراقبة الأطفال ذوي الاحتياجات الخصوصية عند غسل الأيدي.

ب- ارتداء القفازات:

لا ينصح بارتداء القفازات، لأن غسل اليدين هو الإجراء الأولوي. وفي حالة استعمال القفازات ذات الاستعمال الواحد، يجب غسل اليدين قبل ارتدائها. ويبيّن الملحق 2 كيفية ارتدائها ونزعها.

ج- تطهير الأيدي بالمحلول المائي الكحولي:

- في صورة عدم توفر الماء والصابون، يجب استعمال محلول مائي كحولي (يحتوي على 70% كحول على الأقل)، ويجب أن تكون الأيدي نظيفة لتطهير ها. ويبين الملحق 3 كيفية التطهير (للتعليق)،
 - توفير المحلول المائي الكحولي بالعدد الكافي للعاملين بالمركز،
 - توفير المحلول المائي الكحولي للوافدين يوميا على المركز.

- عند استعمال الأطفال ذوي الاحتياجات الخصوصي للمحلول المائي الكحولي يجب أن يكون ذلك تحت رقابة كهل،

2- القواعد الصحية التنفسية:

الكمامات الواقية القماشية:

تمكّن، بالإضافة إلى حماية مرتديها، من تجنّب تلوث المحيط والبيئة من خلال تجنب الرذاذ المنبعث من الشخص الذي يرتدي الكمامة عند السعال أو العطس أو التحدث. لذا:

- يجب تمكين كافة العاملين بالمركز من كمامات واقية قابلة للغسل بالعدد الكافي،
- فرض ارتداء الكمامة عند التنقل من المنزل إلى المركز وخلال كامل يوم العمل وعند العودة إلى المنزل،
 - ارتداء الأطفال ذوى الاحتياجات الخصوصية للكمامات، إن لم يتعذر ذلك،
 - ارتداء الكمامة الواقية واستعمالها باتباع مراحل الموضحة بالملحق 4،
 - تغيير الكمامة بمجرد أن تصبح مبللة،
- طريقة غسل وتجفيف الكمامة الواقية القابلة للغسل، تحددها الشركة المصنعة، ويجب الامتثال لتوصياتها لتجنب تآكلها المبكر أو تدهور فعالية ترشيحها.

(visière de protection) قناع حماية الوجه

في بعض الحالات الاستثنائية التي يتعذر فيها ارتداء الكمامة الواقية لأسباب بيداغوجية (التواصل مع الصم) أو علاجية (تقويم النطق)، يجب على المربي أو العون الشبه طبي استعمال قناع حماية الوجه.

التأكيد على التعليمات الصحية التنفسية العامة:

- تغطية الفم عند السعال بمنديل ورقي ذي الاستعمال الواحد، يتم التخلص منه على الفور في سلة المهملات، التي تحتوي على كيس بلاستيكي للقمامة ولها غطاء (ويفضل أن تكون ذات دواسة)،
- تغطية الأنف والفم عند العطس بمنديل ورقي ذي الاستعمال الواحد، والذي نقوم برميه على الفور في سلة المهملات،
- استعمال منديل ورقي ذي الاستعمال الواحد عند سيلان الأنف والبصق، والتخلص منه

على الفور في سلة المهملات،

- توفير سلات مهملات بالعدد الكافي في كل الأماكن،
- غسل اليدين دائما بعد السعال أو العطس أو البصق أو مسح الأنف،
 - تجنب لمس الفم أو العينين بالأيدي أو بالقفاز ات.
 - تحسيس كل الوافدين على هذه التعليمات الصحية التنفسية.

3- التباعد الجسدى:

- المحافظة على مسافة التباعد الجسدي بـ 01 متر على الاقل بين الأشخاص،
 - منع التسليم بالعناق أو بالمصافحة،
 - تجنب الاتصال الجسدي بين الأشخاص بقدر الإمكان.

IV- الإجراءات التنظيمية:

1- التصرف في الموارد البشرية:

احترام التباعد الجسدى بترك مسافة لا تقل عن 01 متر بين الاشخاص

- الحد من عدد الأشخاص المتواجدين في أماكن العمل في نفس الوقت أو في نفس القاعة وذلك باللجوء إلى: إعادة تنظيم توقيت العمل، العمل بالتناوب، العمل بنظام الحصة،
 - تجنب التنقلات والمقابلات والاجتماعات، قدر الإمكان،
- تفضيل تبادل المعلومات بين العمال عبر الهاتف أو البريد الإلكتروني ولو كانوا في نفس المبنى،

ـ 2 ـ تدابير الوقاية عند الدخول للمركز:

يجب وضع إجراءات للحد من الدخول والخروج والتنقل داخل المركز:

بالنسبة للعاملين بالمركز:

- احترام مسافة لا تقل عن 01 متر بين العاملين،
 - عدم نزع الكمامات،
- غسل الأيدي بالماء والصابون أو بمحلول مائي كحولي عند الدخول،
- تقصى يومي للحالات المشتبه بإصابتها بفيروس "كوفيد-19" قبل الدخول إلى أماكن العمل وذلك بتقييم الحالة الصحية للعاملين عن طريق الاستبيان المذكور بالملحق عدد 5.

ويجب أن يبقى العون المكلف بالقيام بالاستبيان بمدخل المركز، على بعد مسافة لا تقل عن 01 متر مع الشخص الذي يتم تقييمه وأن يرتدي كمامة واقية.

بالنسبة للوافدين يوميا من أطفال ذوي الاحتياجات الخصوصية وأوليائهم أو مرافقيهم:

- التنبيه على الأولياء بعدم جلب أطفالهم للمركز في حالة ظهور أعراض مرضية (حمى، سعال، صداع، إسهال، ...)،
- تجنب الازدحام عند دخول الأطفال للمركز مع احترام التباعد الجسدي وذلك بترك مسافة لا تقل عن 01 متر بين الاشخاص،
 - رسم علامات على الأرض لضمان احترام التباعد الجسدي،
- ضبط العدد الأقصى للوافدين يوميا على المركز، وذلك بعد تحديد طاقة استيعاب الأقسام وغرف العلاج والأماكن الجماعية (كقاعة الانتظار وقاعات الاستراحة والأكل)، حسب مساحتها لضمان مسافة التباعد الجسدي بما لا يقل عن 01 متر.
 - غسل الأيدي بالماء والصابون أو بمحلول مائي كحولي عند الدخول،
- منع دخول مرافقي الأطفال ذوي الاحتياجات الخصوصية للمركز. وإن لزم الأمر الاقتصار على مرافق واحد، وإلزامه بارتداء كمامة،
 - ارتداء الأطفال ذوي الاحتياجات الخصوصية للكمامات، إن لم يتعذر ذلك،
- تعليق المعلقات التحسيسية بمدخل المركز للتذكير بالإجراءات التنظيمية والصحية التي يجب احترامها،
 - عدم نزع الكمامات داخل المركز،

3- تنظيم الأنشطة داخل المركز:

أ- تنظيم الأنشطة بالعيادات وقاعات العلاج:

- تنظيم الدخول للعيادات وقاعات العلاج وذلك بتحديد مواعيد مسبقة،
- غسل الأيدي بالماء والصابون أو تطهيرها بمحلول المائي الكحولي عند دخول كل طفل للعيادة مع مر افقته ومر اقبته في ذلك،
- على العون الشبه الطبي غسل يديه بالماء والصابون أو تطهيرها بمحلول المائي الكحولي قبل وبعد إسداء العلاج لكل طفل،

- يمكن نزع الكمامات وتعويضها بأقنعة حماية الوجه في بعض الحالات مثل تقويم النطق أو عند التعامل مع الأطفال الصم،
 - تطهير معدات العمل قبل وبعد كل استعمال،
 - -تهوئة قاعات العلاج بصفة منتظمة.

ب- تنظيم الأنشطة بقاعات التدريس:

- ضبط العدد الأقصى للأطفال بكل قاعة.
- تنظيم الطاولات بصفة تمكن من احترام مسافة لا تقل عن 01 متر بين الأطفال:
 - * احترام مسافة لا تقل عن 01 متر بين طاو لات التدريس،
 - * احترام مسافة لا تقل عن 01 متر بين مكتب المربي وطاولات التدريس
- * إبعاد الطاولات عن باب القاعة لضمان احترام مسافة لا تقل عن 01 متر عند دخول الأطفال إلى القاعة،
- * الحد من التنقل داخل القاعات لتجنب التقاطع بين الأطفال بوضع إشارات على أرضية القاعة لتوجيه الأطفال.
- غسل الأيدي بالماء والصابون أو تطهيرها بمحلول المائي الكحولي عند دخول كل طفل لقاعة التدريس مع مرافقته ومراقبته،
 - يمكن للمربي نزع الكمامة وتعويضها بقناع حامي للوجه لأسباب بيداغوجية،
- تهوئة القسم بترك باب القاعة مفتوحا وفتح النوافذ قبل دخول الأطفال وبعد خروجهم للراحة،
- عند استعمال أدوات مكتبية أو بيداغوجية يدوية، يجب أن تكون هذه الوسائل خاصة بكل طفل وتطهير ها بعد كل استعمال.
 - تنظيف وتطهير الأرضية والطاولات ومقابض الأبواب بعد خروج الأطفال من القاعة.

4- إجراءات الوقاية بقاعات الأكل:

- تجنب الاكتظاظ أمام قاعة الأكل واحترام مسافة لا تقل عن 01 متر بين الأطفال ذوي الاحتياجات الخصوصية،

- توزيع الأطفال ذوي الاحتياجات الخصوصية إلى مجموعات صغيرة وضبط تواقيت أكل مختلفة من مجموعة إلى أخرى. ويحدد عدد الأطفال بكل مجموعة حسب مساحة القاعة مما يضمن احترام مسافة التباعد الجسدي بين الأشخاص (على سبيل المثال، انظر إلى الصورة 1).



الصورة 1: وضعيات الأطفال حول موائد الطعام

- تنظيم طاو لات الأكل بصفة تمكن من احترام مسافة لا تقل عن 01 متر بين الأطفال،
- تجهيز أحواض غسل الأيدي بالصابون والمناديل الورقية ذات الاستعمال الواحد لتجفيف الأيدى،
 - وضع سلات للنفايات بها أكياس بلاستيكية بالقرب من أحواض غسل الأيدي،
 - غسل الأيدى قبل نزع الكمامة ثم حفظها في كيس بلاستيكي نظيف،
 - غسل الأيدى قبل الشرب والأكل،
 - عدم تبادل أدوات الأكل (الكؤوس والصحون ...)،
- تنظيف وتطهير الأرضية والطاولات ومقابض الأبواب ومقابض مغاسل الأيدي بعد خروج كل مجموعة.
 - تهوئة قاعة الأكل دوريا.

5- نظافة المحيط داخل المركز:

- تنظيف وتطهير الأسطح بصفة متكررة (الأرضية، مقابض الأبواب والنوافذ، المقاعد، الطاولات، أزرار الإنارة، حنفيات الماء، واقي المدارج، دورات المياه،...)،

للتطهير، استعمال ماء الجافال 12 درجة: 01 مقدار من ماء الجافال + 09 مقادير من الماء

- يجب بداية التنظيف من المنطقة الأكثر نظافة إلى المنطقة الأكثر تلوثا،
- تعديل البخّاخ لبخ المطهر في شكل قطرات كبيرة الحجم وتجنب تكوين الرذاذ الذي يمكن أن يستنشقه الانسان ويتسبب له في تأثيرات سلبية على جهازه التنفسي،
- تجهيز مغاسل الأيدي بالصابون وبمناديل ورقية ذات الاستعمال الواحد لتجفيف الأيدي،
 - توفير سلات نفايات بها أكياس بلاستيكية بالعدد الكافي بجانب أحواض غسل الأيدي،
 - يجب على عمال النظافة ارتداء ملابس العمل وكمامات وقفازات التنظيف.
 - تتم عمليات التطهير بصفة متكررة بدون حضور الأطفال،

6- تهوئة المحلات:

- تهوئة العيادات وقاعات العلاج والأقسام، بانتظام وذلك بفتح النوافذ والأبواب،
 - ترك مصادر التهوئة الطبيعية مفتوحة إن أمكن ذلك (النوافذ ...)،
- بالنسبة للمباني المجهزة بنظام معالجة الهواء (التبريد و/أو التسخين) يجب المحافظة على المد الخارجي للهواء،
 - الحرص على حسن سير وصيانة أجهزة التهوئة.

7- تفاعل المركز مع المزودين:

- تنظيم عمليات التزود للمركز وذلك بإعداد إجراءات واضحة يجب على المزود اتباعها،
- تجنب كل اتصال جسدي مع المزودين، وذلك بوضع البضائع على سطح حيث يمكن تطهيرها ثم رفعها، بدلاً من إعطاء البضائع "من يد إلى يد"،
- وضع الوثائق على سطح نظيف لتسليمها ثم استرجاعها مع احترام مسافة تباعد جسدي الا تقل عن 01 متر،
 - يجب على كل طرف استعمال قلمه الخاص.

٧- نقل الأشخاص ذوي الاحتياجات الخصوصية:

في حالة تكفل المركز بنقل الأشخاص ذوى الاحتياجات الخصوصية بالحافلات يجب:

- تخفيض عدد الأطفال بالحافلة إلى النصف وذلك بتقسيمهم إلى مجموعات صغيرة حسب طاقة استيعاب الحافلة ونقلهم بالتداول أو على مجموعات،

- يسهر السائق أو المرافق على تطبيق الإجراءات وقواعد حفظ الصحة داخل الحافلة،
- تجنب التدافع عند الصعود والهبوط من الحافلة واحترام مسافة 01 متر على الأقل بين الأطفال،
 - تطهير الأيدي بمحلول مائى كحولى قبل الصعود إلى الحافلة،
 - احترام مسافة 01 متر على الأقل بين الأطفال داخل الحافلة،
 - احترام مسافة 01 متر على الأقل بين الأطفال وسائق الحافلة،
 - استعمال الكمامة الواقية داخل الحافلة بقدر الإمكان،
- تطهير الحافلات (الأرضية والكراسي والأعمدة ومقابض الأبواب ...) وتهوئتها قبل وبعد كل رحلة،
 - تطهير لوحة القيادة ومقود الحافلة بصفة منتظمة.

VI- السلوك الواجب اتباعه في حال اكتشاف شخص يُشتبهُ بإصابته بفيروس "كوفيد-19" بالمركز:

في صورة ظهور علامات سريرية توحي بالإصابة بفيروس "كوفيد-19" لدى أحد العاملين بالمركز أو الأطفال ذوي الاحتياجات الخصوصية، يجب أن تكون إجراءات التدخل سهلة وقامت خلية الأزمة بإعدادها مسبقا.

كما يجب أن تكون إجراءات التدخل معلقة ومعروفة لدى كافة المتدخلين.

ما العمل ؟

- عزل الشخص بالمكان المحدد مسبقا، مع ضرورة احترام التدابير الواقية،
 - إعلام مدير المركز،
 - إعلام الإدارة الجهوية للصحة،
- الاتصال بالرقم 190 في صورة وجود علامات خطورة (اختناق، أوجاع بالصدر، غياب عن الوعي ...)،
- إعلام الأشخاص الذين اتصلوا به حتى يكونوا على يقظة للظهور المحتمل لديهم للعلامات السريرية للإصابة بفيروس "كوفيد-19" وحتى يلزموا منازلهم إلى حين الإعلان عن نتائج تحاليلهم،


- إعداد الإجراءات التي تحدد كيفية تطهير المكان الذي مكث به الشخص المصاب باتباع التوصيات الخصوصية المذكورة بالملحق 6.
 - من المحبذ الانتظار 6 ساعات على الأقل قبل الشروع في عملية تطهير المحلات.

الملاحق



ملحق 1: كيفية غسل اليدين بالماء والصابون

كيفية ارتداء القفازات



 Prélever un gant de soins de son emballage d'origine.




Ne toucher qu'une surface limitée du gant correspondant au poignet (bord supérieur du gant).



3. Enfiler le premier gant.




 Prélever un second gant avec la main non gantée et ne toucher qu'une surface limitée du second gant, correspondant au poignet.




 Une fois les gants enfilés, les mains ne touchent rien d'autre que ce qui est défini par les indications et les conditions d'usage des gants.


كيفية نزع القفازات



 Pincer un gant au niveau du poignet afin de le retirer sans toucher la peau de l'avant-bras, en le retournant sur la main, de façon à ce que la surface interne se retrouve à l'extérieur.



 Tenir le gant retiré dans la main gantée et glisser les doigts de la main dégantée entre le gant et le poignet de l'autre main. Retourner le gant depuis l'intérieur sur la main de façon à ce que la surface interne se retrouve à l'extérieur, tout en enveloppant le gant déjà retiré.



3. Jeter les gants usagés.

ملحق 2: كيفية ارتداء ونزع القفازات (unice.fr)



الملحق 3: كيفية تطهير اليدين بالمحلول المائي الكحولي



ملحق 4: كيفية ارتداء ونزع الكمامة

ملحق 5: استبيان صحي (www.stopcorona.gov.tn على الرابط (مستوحى من الاستبيان المتاح على الرابط

- ♦ هل لديك واحد أو أكثر من هذه الأعراض؟
 - حرارتك أكثر من 37,8
 - تشكو من سعال (كحة)
 - صعوبة في التنفس
 - تشكو من إسهال
 - تشكو من آلام في الرأس
 - تشكو من آلام في المفاصل
 - تشكو من نقص في حاسة الشم
 - تشكو من نقص في شهية الأكل
 - تشكو من تعب غير عادى
- ♦ هل اقتربت من مريض بـ"الكورونا" في الأسبوعين الماضيين؟
 - نعم
 - **ነ** ■

ملحق 6: طريقة تنظيف وتطهير الأماكن الملوثة بفيروس "كوفيد-19"

من المستحسن الانتظار عدة ساعات (على الأقل 6 ساعات) قبل تنظيف الأسطح بموقع عمل العامل المصاب بفيروس "كوفيد-19".

المعدات الضرورية لعمال النظافة:

- قفازات للتنظيف فائقة الحماية،
- كمامة واقية من نوع FFP2،
 - نظارات واقية،
- بدلة عمل واقية ذات الاستعمال الواحد،
 - أحذية واقية

تنظيف وتطهير الاسطح والأرضية:

يُفضيّلُ التنظيف والتطهير بالمواد السائلة.

- 1- التنظيف باستعمال مواد التنظيف،
 - 2- الشطف بالماء،
 - 3- ترکها تجف،
- 4- تطهير الأسطح والأرضيات بمحلول ماء الجافال،
 - 5- تطهير مقبض الممسحة المستعملة،
- 6- تطهير المماسح والخرق المستعملة ووضعها في كيس بلاستيكي يتم التخلص منه وفق نظام النفايات الخاصة الاستشفائية.

معهد الصحة والسلامة المهنية

العنوان: 5، نهج مصطفى خزندار - 1007 تونس

dg.isst@email.ati.tn : البريد الإلكتروني

الهاتف: 71.561.636 - الفاكس: 71.571.902

الإدارة العامة لتفقد طب الشغل والسلامة المهنية

العنوان : 56، نهج الأطلس – باب الخضراء – 1002 تونس

dgimst@social.gov.tn : البريد الإلكتروني

الهاتف: 71.796.137- الفاكس: 71.796.137